منهج البحث في الموضوع القرآني

قواعد وضوابط

إعداد :

د . محمد بن سريع بن عبدالله السريع

الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه

كلية أصول الدين بالرياض

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره , ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا , من يهده الله فلا مضل له , ومن يضلل فلا هادي له , وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) آل عمران/102

(يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) النساء/1

(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً . يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً) الأحزاب/70-71

أما بعد /

فقد أنزل الله تعالى كتابه الكريم نوراً وهدى وشفاء , يجد فيه الفرد وتجد فيه الأمة سر عزها ونصرها وهداها وتمكينها .

وأودع جل وعلا في كتابه تبيان كل شيء مما يحتاج إليه المكلف في العاجل والآجل كما قال سبحانه : (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى وبشرى للمحسنين) النحل/89

قال ابن مسعود رضي الله عنه : " أنزل في هذا القرآن كل علم , وكل شيء قد بين لنا في هذا القرآن " ثم تلا هذه الآية . (1)

ويقول صلى الله عليه وسلم : " ستكون بعدي فتن . قيل: وما المخرج منها ؟ قال: كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم , وخبر ما بعدكم , وحكم ما بينكم " . (1)

وقال الشافعي رحمه الله : "ليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا في كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها " . (2)

وإذا كان هذا شأن القرآن الكريم فإن حقاً على أهل الإسلام أن يقبلوا على كتاب الله جل وعلا ويتلمسوا منهج حياتهم منه , ويبحثوا عن علاج مشكلاتهم بين دفتيه .

والتفسير الموضوعي هو أحد فنون العلم التي تسهم بشكل كبير في الكشف عن مراد الله , وإيضاح منهج القرآن وهديه في الموضوعات المختلفة .

وقد أحببت أن أتناول في بحثي هذا **القواعد والضوابط التي يلزم توفرها في البحث في الموضوع القرآني** , حتى يتسم بالمنهجية الصحيحة والأسلوب السليم .

وهي محاولة أرجو أن تكون إضافة نافعة للتأصيل لهذا العلم , وبيان حدوده وإيضاح معالمه .

وتأتي أهمية الموضوع من عدة جوانب :

1 - أهمية التفسير الموضوعي , وعظيم فائدته , وحاجة الأمة عامة والدرس العلمي خاصة لبحوثه .
2 - أهمية التقعيد للعلوم ووضع أطرها المنهجية , سيما أن التفسير الموضوعي لا يزال في بداياته الأولى .

---

(1) رواه الطبري (334/14) , وانظر: الدر المنثور (127/4) .

(1) رواه الإمام أحمد (91/1) مختصراً , والترمذي مطولاً (29/5) أبواب ثواب القرآن , والدارمي (2089/4) .

(2) الرسالة (ص 20) .

3 -يثور كثير من الجدل حول بعض الجوانب في التفسير الموضوعي , وأرى أن التأسيس لمنهجيته والتقعيد للكتابة فيه , الذي يتجاوز مرحلة التعريف النظري يسهم في الإجابة على هذه التساؤلات .

وقد كان التقعيد لهذا الفن ووضع الضوابط المنهجية له من أهم ما يشغلني أثناء تدريس هذه المادة في مرحلة الدراسات العليا لعدة سنوات في قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بالرياض , ذلك أننا نلحظ تبايناً شديداً في وضع القواعد المنهجية للكتابة في الموضوع القرآني , كما نلحظ تقصيراً شديداً في استقصاء هذه الضوابط مما يؤثر على سلامة الكتابة فيه .

وتقوم هذه الدراسة على التأصيل لهذا النوع من التفسير الموضوعي , مع جانب من النقد لبعض المحاولات القائمة سواء ما يتعلق بالمحاولات للتنظير لهذا العلم أو الأبحاث التطبيقية للكتابة في موضوعات من خلال القرآن .

وقد أعرضت عن ذكر الأسماء لأن القصد هو الفكرة دون من قال بها , هذا بالإضافة إلى أن هذه الكتب والبحوث منشورة وموجودة في الأسواق .

كما تجاوزت كثيراً من المقدمات – مع أهميتها – كالتعريف للتفسير الموضوعي وبيان أهميته ونحو ذلك ؛ لأن المقام لا يتسع للإتيان عليها , ووفرت الجهد في مجرد عرض القواعد والضوابط المنهجية للبحث في الموضوع القرآني ملتزماً في ذلك الاختصار الذي يناسب المقام , معرضاً عن كثير من التفصيل والتمثيل .

وقد تممت المادة التي توصلت إليها بالنظر في جوانب ثلاثة :

الأول : الكتب المصنفة في التفسير الموضوعي والتعريف به ووضع الأسس المنهجية للكتابة فيه .

الثاني : عدد من البحوث التي تناولت موضوعات من خلال القرآن , وخصوصاً منها ما يتعلق بالرسائل العلمية .

الثالث : سؤال وجهته إلى عدد من المختصين والمهتمين قلت فيه :

من أنواع الكتابة في التفسير الموضوعي البحث في الموضوع القرآني (موضوع من خلال القرآن الكريم) , وقد كثرت الدراسات النظرية والمحاولات التطبيقية للكتابة في الموضوع القرآني , وهو علم لا يزال في بداياته الأولى .

من وجهة نظرك ما الضوابط والقواعد والأسس المنهجية التي تراها لازمة لقبول الكتابة فيه وسلامتها ؟

وقد حرصت على مراعاة التنوع في الشريحة التي تجيب على السؤال حرصاً على الوصول إلى أفضل النتائج فكانت على النحو التالي :

- شمل السؤال عدد من المختصين من السعودية ومصر والأردن .
- كما شمل المختصين والمختصات من الرجال والنساء .
- كما تعددت المستويات فشملت الباحثين في مرحلة الماجستير , ومرحلة الدكتوراه , والأساتذة الجامعيون على اختلاف رتبهم العلمية .

وقد جاءت نتائج النظر في هذه الجوانب الثلاثة مؤكدة لأمرين :

- وجود بعض القصور في التأكيد والالتزام ببعض القواعد والضوابط الأساسية لضبط منهجية البحث في الموضوع القرآني .
- التباين الشديد بين رؤى الباحثين ومناهجهم في التفسير الموضوعي (البحث في الموضوع القرآني) ويظهر هذا الأمر أكثر في البحوث التطبيقية , وهذا التباين الكبير في منهج الكتابة هو من التنوع المقبول حيناً , ومن الاختلاف الذي سببه عدم انضباط المنهجية العلمية في أحايين أخرى .

وأخيراً أسأل الله تعالى أن يجعل عملنا صالحاً , ولوجهه خالصاً , وأن يكون لبنة نافعة في البناء والتأسيس لهذا العلم العظيم من علوم الكتاب العزيز .

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أولاً : أن يكون الباحث جامعاً لشروط المفسر :

إن هذا الشرط يعد من أهم الشروط والضوابط في الباحث ؛ ذلك أننا في سياق التنظير لعلم معين محدد المعالم , واضح الهوية ألا وهو التفسير , وهذا العلم قد اشترط العلماء لمن يخوض غماره شروطاً معينة , هي بمثابة الأدوات التي لابد من امتلاكها لمن أراد أن يتكلم في بيان معاني كلام الله جل وعلا .

والتفسير الموضوعي لون من ألوان التفسير وأسلوب من أساليب الكتابة فيه , يلزم من أراد المشاركة فيه والدخول في مضماره أن يكون جامعاً لشروط المفسر .

ولئن كان هذا الشرط من الأهمية بمكان لكل من أراد الخوض في التفسير بكل أنواعه إلا أنني بحاجة إلى التأكيد على أهميته في التفسير الموضوعي , لأنه يُخشى أن يفهم البعض أن الكتابة في التفسير الموضوعي وجهة ثقافية عامة , فيكون بعد ذلك قبلة لكل متحمس أو مريد خدمة القرآن حتى ولو لم يكن يمتلك البضاعة الكافية , ظناً منه أنه مجرد الإلمام العام بالثقافة الشرعية , والمعرفة السطحية بالموضوع محل البحث تتيح له أن يخوض غمار هذا اللون من البحث .

إن النص على هذا الضابط ليس من باب تحصيل الحاصل وإنما نحتاج إلى التأكيد عليه لعدة أمور :

1 - أننا أمام علم من العلوم في طور تشكيل هويته وهو فن لا يزال في بدايات التنظير له , وخطواته الأولى فوضع الضوابط , وإرساء القواعد على شكل صحيح وواضح أمر بالغ الأهمية .

2 - لوجود من خاض في هذا العلم ودخل فيه وهو ليس من أهل التفسير ولا الجامعين لشروط المفسر .

3 - ثم إن كثيراً ممن كتبوا في التنظير لهذا العلم ذكروا أشياء معلومة وبعضها لا يختص بعلم التفسير , فالتنصيص على هذا الضابط من باب أولى وأحرى .

إن التفسير الموضوعي لون من ألوان بيان معاني كلام الله تعالى وكشف المراد به , فهو حديث عن معاني القرآن وإيضاح ألفاظه , وهذا العلم الجليل في الرتبة العليا من العلوم إذ هو إخبار عن الله تعالى أنه أراد كذا وكذا من كلامه وخطابه في القرآن , وهنا ينبغي لكل من نصح لنفسه أن ينأى بها عنه ما لم يكن يمتلك الأدوات التي تمكنه من هذا العلم .

وقد قال صلى الله عليه وسلم : " من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ " . (1)

قال ابن كثير : " أي لأنه قد تكلف ما لا علم له به وسلك غير ما أمر به , فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ لأنه لم يأت الأمر من بابه " . (2)

وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول : " أيُّ أرضٍ تُقِلُّني , وأيُّ سماءٍ تُظِلُّني إذا قلتُ في القرآن ما لا أعلم " . (3)

وعن ابن أبي مليكة : أن ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها فأبى أن يقول فيها . (4)

---

(1) رواه أبو داوود ,كتاب العلم ,باب الكلام في كتاب الله بغير علم رقم (3652) ,والترمذي ,كتاب التفسير , باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه ,رقم (2952) ,والنسائي في الكبرى ,كتاب فضائل القرآن , رقم (8084) .

(2) تفسير ابن كثير (16/1) .

(3) رواه ابن جرير (72/1) , وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (1561) .

(4) رواه ابن جرير (80/1) وقال ابن كثير : إسناده صحيح (16/1) .

وعن يزيد بن أبي يزيد قال : كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحلال والحرام , وكان أعلم الناس , فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت كأنه لم يسمع . (5)

وعن عبيدالله بن عمر قال : لقد أدركت فقهاء المدينة وإنهم ليعظمون القول في التفسير , منهم سالم بن عبدالله والقاسم بن محمد وسعيد بن المسيب ونافع . (6)

إن توافر شروط المفسر فيمن يتعاطى الكتابة في التفسير الموضوعي من العلم بالسنة النبوية ودلالاتها والصحيح منها والضعيف , وأسباب النزول والناسخ والمنسوخ والخاص والعام , والعلم باللغة العربية وأساليبها ونحو ذلك يعتبر أهم الشروط والضوابط ؛ لأن إعماله يسهم إسهاماً مباشراً في تقويم مسيرة التفسير الموضوعي , ويحدُّ من التقول على الله بغير علم .

يقول الشاطبي : " ... السنة على كثرتها وكثرة مسائلها إنما هي بيان للكتاب ... وقد قال تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) النحل/ 44 ... فعلى هذا لا ينبغي في الاستنباط من القرآن الاقتصار عليه دون النظر في شرحه وبيانه وهو السنة ؛ لأنه إذا كان كلياً وفيه أمور كلية كما في شأن الصلاة والزكاة والحج والصوم ونحوها فلا محيص عن النظر في بيانه " . (1)

---

(5) رواه ابن جرير (80/1) .

(6) رواه ابن جرير (79/1) .

(1) الموافقات (3/274-276) , وانظر : (3/257) .

وفي موضوع الناسخ والمنسوخ أكد الأئمة على أنه لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله إلا بعد أن يعرف منه الناسخ والمنسوخ .(2)

وهكذا بقية الشرائط لا بد من استيفائها فيمن يعالج التفسير الموضوعي ويتعاطى الكتابة فيه .

ثانياً : أن يكون الموضوع قرآنياً :

إنه لا يكفي لتناول موضوع من خلال القرآن أو سورة من سوره , أن يكون هذا الموضوع مهماً أو يكون شرعياً أو جاء في الإسلام ما يدل عليه , ذلك أننا في مجال علم محدد ألا وهو التفسير , فلا بد أن يكون الموضوع له تعلق كبير بالقرآن الكريم , حتى يتم تناوله تفسيرياً من خلال القرآن .

أما إذا كان الموضوع لم يعرض له القرآن إلا قليلاً أو لم يذكر دلائله أو شواهده أو عرض له بشكل مقتضب فإن لا يسوغ تناوله في التفسير الموضوعي , إلا بقدر ما تناوله القرآن .

---

(2) انظر : البرهان (158/2) , الإتقان (1435/4) .

نعم نحن في التفسير الموضوعي لا نقتصر على مجرد ما دلَّ عليه اللفظ القرآني , بل نذكر من شواهد الشريعة ودلائل السنة والآثار ما يدعم الموضوع ويؤكد الفكرة ويحشد لها ويزيد من وضوحها , بالضبط كما هو الأمر في التفسير التحليلي حين يسترسل المفسر في مباحث ليست من صلب الموضوع لكنه يرى أهميتها لإيضاح مقصوده في تفسير كلام الله .

أقول: نحن نذكر ذلك في التفسير الموضوعي داعماً له ومعيناً على التفسير , لكن لا يصح أن يكون هو كل التفسير , فلا بد أن يكون الموضوع له مادة وافرة في القرآن الكريم حيث يتسنى لنا عدُّه من التفسير الموضوعي .

ومعنى كون الموضوع قرآنياً أن تكون آيات القرآن تحدثت عن هذا الموضوع بشكل كافٍ يصلح للحديث عنه كموضوع من خلال القرآن أو سورة بحسب سعة البحث واختصاره .

إننا لا نستطيع أن نعدُّ موضوعاً ما من التفسير الموضوعي , ومواضعه في القرآن يسيرة جداً بحيث لا ينبئ البحث فيه أنه بحث في التفسير بقدر ما هو موضوع ثقافي أو في مجال آخر من مجالات الشريعة .

ثالثاً : أن تكون تقسيمات البحث الكبرى من المادة القرآنية :

وهذا كالفرع لما قبله ؛ إذ لا يكفي مجرد كون أصل الموضوع مستمد من القرآن الكريم ليذهب بعد ذلك الباحث ليسترسل مع تفاصيل أو فروع لم يذكرها القرآن ولم يدل عليها .

إن البحث هنا هو في " التفسير " ولذا فإن الاسترسال وعقد فصول أو مباحث خارج هذه المادة التفسيرية يعتبر خروجاً عن موضوع البحث , بل لا بد أن تكون هذه التقسيمات من المادة القرآنية ليظل البحث تفسيرياً , وليس في أحد فروع الشريعة الأخرى .

نعم لا بأس ببعض الفروع الصغيرة التي تدعم أصل الموضوع وتقويه , وتزيد من وضوحه وتدعمه .

وهنا أذكِّرُ بما يجري في كتب التفسير التحليلي , إذ يُقْبَلُ من المفسر أن يذكر مسألة في الفقه أو العقيدة أو النحو أو غيرها , ذات مساس بالتفسير أو تزيد المعنى المذكور في الآية وضوحاً وجلاءً , أما إذا توسع وأطنب في ذكر مباحث هذه الفنون وضمنها في كتابه عُدَّ هذا خروجاً عن المقصود الأصلي , بل اعتبره بعض الباحثين من المآخذ على هذا الكتاب أو ذاك .

وقد ذهب عدد من الباحثين إلى اشتراط أن تكون عنوانات المباحث منتزعة من المادة القرآنية , وإني أرى الأمر أوسع من ذلك , وإنما يكفي أن تكون مادة البحث من القرآن الكريم , وإن أمكن أن تكون العنوانات من المادة القرآنية فهو أفضل وأكمل لأن العبارات والكلمات القرآنية – قطعاً – لها ما ليس لغيرها من الدلالة والقوة والكمال , وسيكون هذا أدعى لمطابقة تلك المباحث لما جاء في القرآن الكريم دون توسع وخروج عن المحتوى القرآني ودلالته , كما أن اللفظ القرآني سيظل له من الدلالة على المعنى والعمق والحسن ما ليس لغيره , ولكني مع ذلك لا أرى أن يكون هذا شرطاً في التفسير الموضوعي لا يجوز الخروج عنه ولا الإخلال به .

رابعاً : ألا يغرق الباحث في الجزئيات التحليلية إلا بما تمس الحاجة إليه :

يمر بالباحث في التفسير الكثير من التفصيلات والفروع في كتب التفسير , كالقراءات وتوجهها ؛ المتواترة منها والشاذة , وكالأوجه الإعرابية والنكات البلاغية وكتعداد أقوال المفسرين في معنى لفظة أو آية بحسب قوتها أو ضعفها , وكالمباحث العقدية , والخلافات الفقهية , والقضايا اللغوية والردود على أهل الزيغ والانحراف وغير ذلك .

وبغض النظر عن مدى اتصالها بالتفسير واعتبارها منه – إذ ليس هذا موضع البحث – فإن على الباحث في التفسير الموضوعي ألا يسترسل مع هذه الفروع والجزئيات , ويشحن بحثه منها لأن في ذلك خروجاً عن المقصد الأصلي من الكتابة في التفسير الموضوعي الذي يعتمد على بيان وكشف معاني كلام الله تعالى في موضوع ما , وإن الإكثار من هذه التفصيلات التي لا تخدم بيان معاني كلام الله تعالى وإيضاح معانيه , ولا تهدف إلى إبراز وجهة القرآن الكريم في القضية المعينة يعتبر خروجاً عن المقصود الأصلي واضطراباً في منهج الكتابة فيه .

كما أن في الاسترسال مع هذه الجزئيات الكثيرة المختلفة الفنون تشتيتاً لذهن القارئ ونأياً به عن الموضوع الأصلي محل البحث , بحيث يعسر عليه المتابعة فيه وتلمس هدي القرآن في بيانه ومنهجه في تقريره .

إن هذه الجزئيات التي شحنت بها كتب التفسير التحليلي بحسب تخصص المفسر ومنهجه ومراده من تأليف التفسير قد كانت محل مؤاخذة على بعض تلك المؤلفات لأنها خرجت عن موضوع التفسير الأصلي إلى مباحث أخرى أفاضت فيها هي خارجة عن موضوع علم التفسير بحيث غلب على هذه التفاسير طابع تلك الفنون حتى كان بعضها بمثابة المرجع في هذا الفن أو ذاك .

هذا من جهة , ومن جهة أخرى فإن مجرد الاسترسال مع هذه الجزئيات حتى ولو سلمت في كتب التفسير التحليلي فإنه غير سائغ هنا لعدم ملائمته لطبيعة البحث والمراد منه , والغاية من الكتابة فيه .

وهنا أشير إلى أن إيراد مثل هذه التفاصيل ليس محذوراً على كل الأحايين , بل قد يكون مطلوباً إذا كان يخدم بيان النص ويكشف معانيه أو يجلي الموضوع ويبرز أبعاده , ويوضح هدي القرآن فيه وعنايته به ومنهجه في تناوله .

ومثاله : لو كان البحث في موضوع: (حسن الظن بالمسلم في القرآن الكريم) فإنه يحسن إيراد القراءات في قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة) وبيان وجه كل قراءة في قوله: (فتبينوا) وأثرها في الموضوع محل البحث , وكيف يستفيد المسلم من التوجيه الذي تحمله والأدب الذي ترشد إليه .

ومثال آخر : إذا كان البحث عن (أسباب العفة في سورة النور) فلا بأس أن يعرض لخلاف العلماء في حكم نكاح الزانية عند قوله تعالى: (الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك) لأن هذا يصب في بيان عناية الإسلام بالعفة , والأحكام التي شرعها لذلك .

مثال : إذا كان البحث عن (أثر المنافقين في ضوء القرآن الكريم) فلا مانع من إيراد الأقوال في تفسير قوله تعالى : (وفيكم سماعون لهم) وبيان أن المفسرين لهم في هذه الآية قولان :

الأول : أن فيكم من يستمع لهم ويتأثر بهم ويحسن الظن بهم .

الثاني : أن فيكم عيون لهم , ينقلون أخباركم لهم .

لأن في ذكر هذين القولين بيان لأثر المنافقين في المجتمع المسلم .

خامساً : جمع أطراف الموضوع وآياته في القرآن الكريم :

في التفسير الموضوعي يهدف المفسر إلى تناول موضوع من خلال القرآن الكريم , وهذا مما يحتم عليه أن يجمع أطراف هذا الموضوع وآياته حتى يصدر عن تصور شامل تام للموضوع محل البحث , لئلا يفوت جانب من جوانب هداية القرآن فيه .

وإذا كانت الإحاطة بأطراف الموضوع مطلوبة في أي بحث حتى يؤتي الثمار المرجوة منه , فإنها فيما يتعلق بالتفسير أولى وأحرى , إذ من المعلوم أن الموضوع الواحد قد يكون مذكوراً في أكثر من موضع في القرآن الكريم , فيذكر في موضع ويذكر بعض ضوابطه أو أحكامه أو شروطه في موضع آخر , أو يذكر العام في مكان ويكون له مخصص , وكذا المطلق والمقيد , والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ .

إن جمع الآيات في الموضوع الواحد يعطي التصور الصحيح الشامل عن هذا الموضوع , ويبين هدى القرآن ومنهجه الكامل المعجز فيه , كما أنه يقي من الخلل والاضطراب وفساد التصور , ويحمي من الوصول إلى نتائج ناقصة أو مغلوطة أو مشوهة عن حكم القرآن وهديه .

وكم كان عدم الاستقراء التام سبباً في الضلال والانحراف والخطأ والزلل ليس في أحكام القرآن فقط بل حتى في أصول الاعتقاد ومعاقد الملة التي جاء القرآن لبيانها .

ومن أمثلة ذلك : مباحث القدر والإرادة .

فإنه من ينظر إلى الآيات التي فيها ذكر مشيئة الله تعالى وخلقه فقط يخرج بعقيدة الجبر , ومن ينظر إلى الآيات التي فيها ذكر إرادة الإنسان وفعله فقط يخرج بعقيدة المعتزلة , ومن يجمع الآيات جميعاً فإنه يخرج بعقيدة السلف في باب القضاء والقدر والإرادة وأن الإنسان له مشيئة وإرادة ولكنها لا تخرج عن مشيئة الله تعالى .

ومن الأمثلة : جمع الآيات في موضوع (الجهاد في القرآن) الذي يعطي التصور الشامل الصحيح لهدي القرآن وحكمه في هذا الموضوع الهام والكبير , والاقتصار على بعض الآيات فيه يوصل الباحث إلى نتائج مشوهة لا تعطي التصور الكامل والتوجيه التام في أحكام الجهاد وهدي القرآن فيه .

ومن الأمثلة : على هذا الضابط في أحكام الفروع – أيضاً – مسائل عدة النساء , فإن الله تعالى بيَّن أن المطلقة تعتد بثلاثة قروء إن كانت ممن تحيض (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) البقرة/228 وإن كانت صغيرة أو آيسة فإنها تعتد بثلاثة أشهر(واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن) الطلاق/ 4 واستثنى أولات الأحمال , وجعل عدتهن وضع الحمل (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) الطلاق/4

وهذه الأحكام قد بين القرآن أنها ليست على إطلاقها في كل مطلقة ؛ بل من المطلقات من ليس عليها عدة , وهي المطلقة قبل المسيس , يقول تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فمالكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحاً جميلاً) الأحزاب/49

وإذا لم يجمع الباحث هذه الآيات جميعاً وإلا فإنه سيخرج بغير الحكم الصحيح في بعض المسائل وسيعمم الحكم في غير موضعه , وينزله في غير محله .

وهكذا يتبين أن عدم الاستقراء التام والحصر الكامل لآيات القرآن في الموضوع الواحد يفوت على المفسر جوانب من هدي القرآن وإرشاده في هذا الموضوع , كما أنه قد يعرضه للخروج بنتائج مشوهة وحقائق مغلوطة , أو يحمله على تعميم الحكم وهو خاص , أو تنزيله في غير موضعه .

سادساً : البعد عن التكلف , وليقل فيما لا يعلم : لا أعلم :

في التفسير الموضوعي قد يتحدث المفسر عن جوانب في البحث ليست محل نصٍّ , وإنما اجتهاد فعليه أن يعود نفسه قول: (لا أعلم) فيما لا يعلمه , وألا يفترض أن يخوض في كل مسألة ما لم يقم عليها عنده يقين أو غلبة ظن .

ومن أمثلة هذه المسائل الكلام على المناسبات أو تحديد موضوع السورة , أو سبب تسميتها أو غير ذلك .

وإذا خاض الباحث في مثل هذه القضايا بالتكلف – بالإضافة إلى كونه ركب زلل من القول – فإنه أوهن بحثه , وفتَّ في عضده , وقلل من قوة الحقائق التي يصل إليها , ويبحث فيها .

وقد قال صلى الله عليه وسلم: " من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ " (1)

وهذا فيمن كان مستنده الرأي المجرد الذي لم تقم عليه الشواهد , ولم تؤيده النصوص , دون أن يكون عنده من العلم ما يصدر عنه ويرجع إليه .

وقد أكثر السلف التحذير من القول على الله وكتابه بغير علم .

وإذا كانت هناك قضايا في البحث القرآني مبناها على التدبر والنظر , ولم يقم عليها دليل قاطع من نص صحيح أو عقل صريح , فإنه ينبغي أن يقول الإنسان فيها فيما أرى إليه غلبة الظن لا مجرد التخرص والهوى والظنون المجردة , أو الرغبة في التكثر من الحديث والدعاوى , أو الحرص على دعم الموضوع الذي يبحث فيه , وتقوية النتائج التي وصل إليها أو يريد الوصول إليها حتى ولو كان ذلك على حساب الحقيقية العلمية وتعظيم النص القرآني .

---

(1) سبق تخريجه .

سابعاً : أن يتم تناول الموضوع تناولاً تفسيرياً :

إن هذا العلم يسمى (التفسير الموضوعي) ولذا فهو قائم على دعامتين – سأعرض لها في هذين الضابطين – :

1 – أن يلتزم بالتفسير .

2 – أن يلتزم بعرض الموضوع .

إن المطلع على النتاج العلمي في التفسير الموضوعي (البحث في الموضوع القرآني) ليرى تبايناً كبيراً في أسلوب الطرح وطريقة التناول بين الباحثين , فمنهم القريب في تناوله من علم التفسير وأساليب المفسرين , ومنهم البعيد عن ذلك وبين هذا وذاك قامت محاولات تباينت قرباً وبعداً .

وهذا الضابط مهم لسلامة منهج الكتابة في الموضوع القرآني ؛ إذ البحث هو في علم التفسير والتفسير علم محدد الهوية , واضح المعالم , متمايز عن غيره من العلوم , هو كشف وإيضاح وبيان معاني كلام الله تعالى .

إن الذي لا يسوغ : أن يكون البحث في التفسير الموضوعي ثم يذهب الباحث ليتعاطى مع الموضوع كموضوع ثقافي أو في أي فن من فنون الشريعة الأخرى , بل لابد أن يقوم البحث على البيان والكشف عن معاني كلام الله جل وعلا , الذي هو علم التفسير .

وهذا يعني أموراً عدة :

منها : أنه يلزم منه تحقق الضابط الأول , وهو أن يكون الباحث جامعاً لشروط المفسر , إذ تناول الموضوع تفسيرياً على الوجه الصحيح لا يمكن إلا ممن هو جامع لشروط المفسر .

ومنها : أن يتحرى أن يكون صلب البحث والغاية منه , والمقصود به قائم على إيضاح وبيان معاني كلام الله جل وعلا , وما يعين على ذلك ويسهم فيه .

ومنها : أن يلتزم بمنهج المفسرين في تفسير كلام الله جل وعلا , ومن ذلك الالتزام بطرق التفسير وقواعده و وقواعد الترجيح ونحو ذلك .

وهذا لا يلزم منه النص على هذه القضايا وذكرها باللفظ , ولكنها تكون هي المنهج الذي يسير عليه في بحثه , والإطار العام الذي لا يخرج عنه فتكون كالروح تسري في البدن , وإن لم تكن مشاهدة بالعين .

وإذا تبين هذا فإنه يظهر لنا توسع بعض الباحثين في عدِّ بعض الدراسات ضمن دائرة التفسير الموضوعي , وهي في الحقيقة ليست متخصصة في التفسير على وجه التحديد , وإنما هي في موضوعات قرآنية أو من علوم القرآن كالنسخ والمتشابه والقسم ونحوها .

إن مجرد جمع الآيات التي قيل فيها إنها منسوخة – مثلاً – , أو الإضافة إلى ذلك بجمع الأقوال وترجيح الراجح من وجهة نظر الباحث في إحكام الآيات أو نسخها فقط لا يظهر أنه من التفسير الموضوعي بمعناه الخاص بقدر ما هو في موضوع من موضوعات القرآن أو علومه .

إن الموضوع القرآني هو تناول أحد موضوعات القرآن أو أحد علومه على وجه العموم , أما التفسير الموضوعي فهو تناول موضوع في القرآن أو في سورة من سوره تناولاً تفسيرياً ؛ كما يدل على ذلك اسمه بحيث تظهر الصبغة والروح التفسيرية .

ثامناً : التأكيد على أن البحث في موضوع معين ، فيحرص على إبراز منهج القرآن وهديه وموقفه في هذا الموضوع :

إن التفسير الموضوعي كما ذكرنا يجمع بين جانبين :

الأول : لون من ألوان التفسير .

الثاني : أنه يبحث في موضوع محدد , جاء ذكره في القرآن الكريم .

وهنا نؤكد على أن من ضوابط الكتابة في التفسير الموضوعي إبراز هدي القرآن في الموضوع محل البحث .

ذلك أننا كما أكدنا مراراً على أن طبيعة البحث تفسيرية , فإننا بحاجة أن نؤكد أنها – أيضاً – في موضوع من موضوعات القرآن الكريم , وعليه فلابد من إبراز هدي القرآن وتوجيهه في هذا الموضوع .

إن الملاحظ على عدد من الكتابات في هذا المجال أنها لا تعدو أن تكون كتابات على حواشي هذه الموضوعات القرآنية وجنباتها , دون أن يكون لديها القوة والجرأة للغوص في صميم هذا الموضوع واستجلاء هدايات القرآن فيه .

ويزداد العجب إذا كان البحث يحمل عنواناً كبيراً كـــ (منهج القرآن) , ثم لا تجد في داخله معالجة عميقة , ووقوفاً متأنياً مستبصراً لما جاء به القرآن الكريم حيال هذا الموضوع .

إن الذي أريد التأكيد عليه هنا أننا بحسب عنوان البحث والخطة الموضوعة له يجب أن تكون المعالجة شاملة وتامة لجميع جوانب الموضوع القرآني دون مغادرة شيء من أجزاء الموضوع وجوانبه .

والباحث في التفسير الموضوعي لا يُكتفى منه بمجرد حلِّ ألفاظ الآيات القرآنية , أو بيان معانيها مجردة , ولكنه يطلب منه تناول هذا الموضوع كما قصَّه القرآن الكريم .

ولعل هذا مما يذكرنا بقضية لها مساس بهذا الضابط , وهو أن يكون الباحث على وعي ومعرفة بالموضوع الذي يبحث فيه , وإدراك لأبعاده لئلا تكون معالجته ضحلة وتناوله سطحياً , ودراسته مشوهة .

فمثلاً حين يعالج الباحث موضوع (عناية القرآن الكريم بالمرأة في الجوانب الاقتصادية) ثم لا يكون متعمقاً في طرحه , ملماً بأطراف موضوعه ذا خبرة ودراية بأبعاده , متزوداً بعلم واسع في هذا الموضوع , فإن طرحه سيكون ضعيفاً , وبحثه فيه قصور بحسب ما في تحصيله من القصور !!

فلا بد والحالة تلك أن يكون متمكناً من موضوع (المرأة) , فإنه بمقدار إلمامه بهذا الموضوع في الشريعة الإسلامية خاصة , وفي غيرها على العموم سيكون ثراء بحثه والفائدة المأمولة منه .

والذي نخلص إليه هنا أموراً :

الأول : أن البحث في موضوع معين , فعلى الباحث أن لا يخرج إلى غيره , ولا يتوسع فيما عداه , ولا يغادره إلى ما سواه إلا بقدر ما يخدم البحث ويوضح الفكرة ويجلي الموضوع .

الثاني : أن البحث في موضوع معين في القرآن , فعلى الباحث أن يبرز هذا الموضوع من خلال القرآن ويوضحه , ويسعى إلى إبراز هدي القرآن فيه , ملماً بأطراف الموضوع وفق الخطة التي وضعها والعنوان الذي اختاره .

الثالث : ومما يعين على ذلك , ويسهل الوصول إليه أن يكون الباحث ذا خبرة ودراية وعلم بالموضوع محل البحث , حتى يستطيع أن يأتي بالجديد المفيد .

تاسعاً : أن يرتب الآيات زمنياً إن كان الموضوع نزل متدرجاً :

لقد أنزل الله كتابه الكريم منجماً في ثلاث وعشرين سنة كما قال سبحانه: (وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث) الإسراء/106 وقال سبحانه: (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً) الفرقان/32

وجاءت بعض الشرائع والأحكام القرآنية على نحو متدرج في التشريع , بينما نزل أكثر الأحكام مرة واحدة , وهذا التدرج جاء لحكم عظيمة ومنافع جليلة بيَّن بعضها أهل العلم .

وعندما يكون البحث في موضوع من موضوعات القرآن التي نزلت متدرجة فإن على الباحث أن يراعي هذا التدرج وأن يرتب الآيات حسب نزولها ؛ فيعرف المتقدم من المتأخر , لأن هذا المسلك يوفر للباحث إمكانية الخروج بالنتائج السليمة والصحيحة في بحثه , وإن الغفلة عن تاريخ نزول الآيات يوقع الباحث في نتائج ليست مرادة , فربما فهم النص القرآني على غير وجهه أو حمَّله ما لا يحتمل أو خرج بأحكام غير ما استقر عليه الشرع المطهر ودعا إليه الكتاب الكريم .

ومن أبرز الأمثلة على ما نزل متدرجاً تحريم الخمر فعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : نزل في الخمر ثلاث آيات ؛ فأول شيء نزل : (يسئلونك عن الخمر والميسر) الآية

فقيل : حرمت الخمر . فقالوا : يا رسول الله , دعنا ننتفع بها كما قال الله عز وجل . فسكت عنهم , ثم نزلت هذه الآية : (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) فقيل : حرمت الخمر . فقالوا : يا رسول الله , لا نشربها قرب الصلاة . فسكت عنهم , ثم نزلت : (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر) الآية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " حرمت الخمر " . (1)

وهذا المعنى مروي عن جمع من السلف منهم : أبو هريرة رضي الله عنه وسعيد بن جبير وقتادة وعطاء . (2)

فملاحظة المفسر لهذا الأمر وعنايته به , وهو يبحث في الموضوع القرآني مطلب مهم ومنهج رشيد .

ومن أمثلة ذلك – أيضاً – أحكام الجهاد , فإن الجهاد نزل متدرجاً في الآيات القرآنية , فقد كان المؤمنون أول الأمر مأمورون بالصبر وكف الأيدي ومنهيون عن القتال , ثم جاءت مرحلة أخرى أذن لهم بالقتال ولم يفرض عليهم , ثم جاءت مرحلة أخرى فرض عليهم فيها القتال لمن بدأهم بالقتال دون من لم يقاتلهم, ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة . (1)

إن إدراك هذا التدرج في التشريع الذي صاحب نزول الآيات لابد منه لكل مفسر وخصوصاً للمفسر الذي يتناول موضوعاً ما ؛ ومن هنا اشترط العلماء للمفسر أن يكون عالماً بالسنة والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول التي لها أثر في بيان المعنى ونحو ذلك .

---

(1) رواه الطيالسي (2069) وابن جرير (681/3) وابن أبي حاتم (389/2) والبيهقي في الشعب (5570) .

(2) انظر : تفسير الطبري (656/8) , الدر المنثور (453/5) .

(1) انظر : زاد المعاد (70/3) .

وهذا التدرج في تشريع الأحكام قد يكون في بعض المواضع من باب النسخ عند من يقول به , وقد يكون من باب اكتمال الأحكام , وانتظام المنهج الإسلامي في صورته النهائية في المسألة المعينة . (2)

وليس هذا مما يعنينا الآن , ولكن الذي يعنينا أصل الفكرة , وهو فيما إذا كان الموضوع محل البحث قد نزل في القرآن مرة بعدد مرة , بحيث كان نزوله متدرجاً فإن مراعاة هذا التدرج من قواعد الكتابة في التفسير الموضوعي وضوابطه .

إن ضبط منهجية البحث وفق هذا الأساس يحقق من خلاله عدة فوائد : أهمها البيان الصحيح لمعاني كلام الله جل وعز والتفسير السليم لآياته , بالإضافة إلى عدم الإفتيات على المنهج الإسلامي بنسبة بعض الحقيقة إليه دون كلها , أو نسبتها إليه على غير الوجه الذي اكتمل عليه التشريع واستقرت عليه الملة مما يجعل التشريع محل نقص , والمفروض النظر إلى التشريع القرآني من حيث تمامه كما قال سبحانه : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) المائدة/3 (1)

---

(2) ولعل المناسب هنا أن أشير إلى أن السلف – رحمهم الله – كانوا يطلقون النسخ على ما هو أعمم من النسخ الاصطلاحي عند الأصوليين الذي يراد به : " رفع الحكم الثابت بخطاب شرعي متراخ عنه ".
فقد كانوا يطلقونه على تخصيص العام وتقييد المطلق وبيان المجمل ونحو ذلك .
قال ابن القيم: " مراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته تارة , وهو اصطلاح المتأخرين , ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر وغيرها تارة إما بتخصيص أو تقييد , أو حمل مطلق على مقيد , وتفسيره وتبيينه , حتى إنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخاً ؛ لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر وبيان المراد .
فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ , بل بأمر خارج عنه , ومن تأمل كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يحصى , وزال عنه به إشكالات أوجبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر ". أهـ
أعلام الموقعين (35/1) .
وانظر : الفتاوى لابن تيمية (101/14) , الموافقات (81/3) .

(1) أطلق بعض الباحثين هذا القيد في كل موضوع يتم تناوله في التفسير الموضوعي , والذي يظهر لي أنه

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين , نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين , وبعد/

ففي ختام هذا البحث يحسن أن أسجل أبرز المعالم , وهي :

إنما يلزم إذا كان الموضوع نزل متدرجاً في القرآن الكريم كتحريم الخمر والأمر بالزكاة والجهاد ونحوها.
وهو ما نصَّ عليه الدكتور مصطفى مسلم في جوابه على سؤالات ملتقى أهل التفسير على شبكة المعلومات حول التفسير الموضوعي .

- أهمية التفسير الموضوعي , وعظيم فائدته , وشدة حاجة الأمة إليه , في علاج مشكلاتها , وترشيد دعوتها , ودوره البارز في فتح آفاق للدرس القرآني .
- ضرورة مواصلة البحث الجاد , والنقاش الدؤوب لضبط منهجيات البحث في التفسير الموضوعي , ووضع القواعد والأسس لذلك .
- أبرز القواعد والضوابط التي يراها الباحث لمنهجية البحث في الموضوع القرآني تتلخص في التالي :
  - أن يكون الباحث جامعاً لشروط المفسر .
  - أن يكون الموضوع قرآنياً .
  - أن تكون تقسيمات البحث الكبرى من المادة القرآنية .
  - ألا يغرق الباحث في الجزئيات التحليلية إلا بما تمس الحاجة إليه .
  - جمع أطراف الموضوع وآياته في القرآن الكريم .
  - البعد عن التكلف , وليقل فيما لا يعلم : لا أعلم .
  - أن يتم تناول البحث تناولاً تفسيرياً .
  - التأكيد على أن البحث في موضوع معين ، فيحرص على إبراز منهج القرآن وهديه وموقفه في هذا الموضوع .

-

أن يرتب الآيات زمنياً إن كان الموضوع نزل متدرجاً .

وفي الختام أسأل الله أن يوفقنا لخدمة كتابه , ونشر علومه , وأن يسلكنا في عباده الصالحين وحزبه المفلحين .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

فهرس المراجع

– أ

علام الموقعين عن رب العالمين , ابن قيم الجوزية , ت: طه عبدالرؤوف , دار الجيل , بيروت , 1973 .

– ا

لإتقان في علوم القرآن , جلال الدين السيوطي , ت:مركز الدراسات القرآنية , مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف , المدينة المنورة .

– ا

لبرهان في علوم القرآن بدر الدين الزركشي , ت: محمد أبو الفضل إبراهيم , دار المعرفة , بيروت , ط الثانية 1391هـ .

– ت

فسير القرآن العظيم , الحافظ ابن كثير , ت: عبدالعزيز غنيم وآخرون , دار الشعب , القاهرة .

– ا

لتفسير الموضوعي بين النظرية التطبيق , د. صلاح الخالدي , دار النفائس , عمان 1418هـ .

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن , ابن جرير الطبري , ت: عبدالله التركي , دار هجر , القاهرة , 1422هـ .
- جامع الترمذي , محمد بن عيسى الترمذي , دار السلام , ط الثانية , 1421هـ .
- دراسات في التفسير الموضوعي , د. زاهر الألمعي , ط الثالثة 1425هـ .
- دراسات في التفسير الموضوعي للقصص القرآني , د. أحمد جمال العمري , دار الخانجي , القاهرة , ط الثانية 1421هـ .
- الدر المنثور , جلال الدين السيوطي , ت: عبدالله التركي , دار هجر , القاهرة , ط الأولى , 1424هـ .
- الرسالة , محمد بن إدريس الشافعي , ت: أحمد شاكر , دار الكتب العلمية .
- سنن أبي داوود , سليمان بن الأشعث السجستاني , دار السلام , ط الثانية , 1421هـ .
- مباحث في التفسير الموضوعي , د. مصطفى مسلم , دار القلم , دمشق , ط الأولى 1410هـ .
- محاضرات في التفسير الموضوعي , د. عباس عوض الله عباس , دار الفكر , دمشق 1428هـ .

- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية , جمع وترتيب : عبدالرحمن بن قاسم , إدارة المساحة العسكرية , القاهرة , 1404هـ .
- المدخل إلى التفسير الموضوعي , عبدالستار فتح الله سعيد , دار التوزيع والنشر الإسلامية , القاهرة , ط الثانية 1411هـ .
- الموافقات في أصول الشريعة , أبو إسحاق الشاطبي , ت: عبدالله دراز , دار الكتب العلمية , بيروت , ط الأولى , 1411هـ .
- وقفات مع نظرية التفسير الموضوعي , عبدالسلام اللوح , مجلة الجامعة الإسلامية , المجلد الثاني عشر , العدد الأول , يناير 2004م , ص 45-78 .